

القرط من طرق الاجزاء

نصف تعد قرطاً وثلاث قرطاً ونصف عشره قرطاً ونحوه قرطاً وهذا الفصل  
 يندرج في كل طالع حفظه ونظمه وشدة الاعتناء به فانه يستسط من طالع  
 ما لا يخفى له وقد اذكت من انقذه وكان لا يرى في انواع الغنم والنسب  
 ونحوها من فنون الحيات **تنبيه** ثالث اذا عرفت ما سبق امكنك  
 التصرف في قرط الفيزا وهكذا **الفصل الرابع** في معرفة  
 الفيزا ط من طريق الاجزاء اقول ط كل ربع ثلثه او ربع سدسه او سدس  
 ربعه او ثمن ثلثه او نصف سدس ونصف وهو جزء من اربعة وعشرون جزءاً  
 من الواحد كما عرفت **مثال** من المخرج الذي هو اربعة وعشرون  
 ثلاثة ثلثها واحد وهو الفيزا ط وكل واحد من هذين اعلى المصنف  
 والمصنف اليه اذ ضرب احداهما في الاخر حصل المخرج ثلاثة  
 في ثمانية او اربعة في ستة وثلث اربعة وعشرون **الفصل**  
**الخامس** في معرفة اخراج القرط من طريق النسبة انظر الى العدد  
 الذي تريد اخراج قرطه وانسب احداهما الى مخرج القرط وحده  
 مثل فكل النسبة من العدد الاخر فمما كان من القرط **مثال**  
 في الفيزا ربع جزان وثلاث اربعة لاد وثلثه اتمام لاد اصلها من  
 ستة ونصف من مائة ومائتين من ضرب ثلاثين وهو جزو السهم في  
 ستة وهذا اصل السيل **فان ثبت** فانسب ستة الى اربعة وعشرين  
 يكون ربعها مخرج الثلثين وهي سبعة ونصف وهو قرط المسبوك  
 اعني التسعة وهو المائة والثمانون **فان ثبت** فانسب  
 الثلثين الى الاربعة والعشرين وهو مخرج القرط لكن مثلاً وربعه  
 فخذ مثلاً الستة وربعها وهو سبعة ونصف وهو القرط **الفصل**  
**السادس** في معرفة اخراج القرط من طريق النسبة انظر الى  
 معرفة قرطه على مخرج القرط **مثال** اقسام مائة ومائتين كل  
 مخرج القرط مخرج سبعة ونصف وهو مخرج القرط **الفصل**  
**السادس** في معرفة اخراج ما لكل واحد من القرط في الفيزا  
 والوصايا وغيرها على طريق النسبة وهو اصل ما مخرج القرط

اجزاء القرط من طريق النسبة

اجزاء القرط من طرق الاجزاء

معرفة اخراج ما لكل واحد من القرط في الفيزا والوصايا وغيرها على طريق النسبة وهو اصل ما مخرج القرط

بني

بني من الطرق السابقة واحفظه وانسب واحداً الى الباقي كما كانت  
 نسبت الواحد الى القرط ط في مثلها من سهام كل واحد مما كان ثمنه واليه  
 من القرط **مثال** في المثلث المتقدم لكل حدة عشرة وكل ارض عشرين  
 وكل ثمن ثمانية عشر وقرطها سبعة ونصف نسبة الواحد اليه المثلث  
 في مثلث ثلث ما بيد كل واحد وهو اربعة من القرط ربط كل واحد  
 حدة عشرة عن سهم اربعة ثلثي حدها وهو اثنان وكان بيد كل واحد  
 سهمان في ثلثي حدها وهو اثنان وثلثان فلكل ارض قرط طان وثلثان  
 قرط طان وكان بيد كل واحد ثمانية عن سهام اربعة ثلثي حدها وهو اثنان  
 وثمان فلكل ارض قرط طان وثلثان قرط طان فقلت السهام مشدات  
 تغيب الى اصل المثلث سهام كل ارض وتعطيه مثلها من مخرج القرط  
**مثال** زوج واحد لا في شقيقين من ستة وتقول الي سبعة ونسبت  
 اربعة للزوج ثلاثة اسهم نسبتها اصل المثلث ثلاثة اسباع فاعطى  
 ثلاثة اسباع مخرج القرط وثلث عشرة قرط ربط وسهام قرط وثلث حدة  
 للاثم سهم نسبتها سبع فلها سبع المخرج فلها سبع الدار ثلاثة قرط ربط  
 وثلثة اسباع قرط وللشقيقة مثل الزوج قرط ربط وسبع قرط  
**تنبيه** اذا فرغت من النسبة فاجمع ما قسمت به من مائة ومائتين  
 فالنسبة صحيحة والا فاعدها وانت اذا جمعت في المثلثين سائر المخرج  
**تنبيه** اخذ اذا كان معك مخرج وكسرت بسط الصحاح من جنس الكسرة  
 ثم انسب بها عرف من المثال الذي هو قبل حيث صارا الفيزا ط ثم عرف  
 وان اختلف الكسرتين فانسب اليهما في الثاني **من**  
 زوج وام واختان لام وثمبتان اصلها من ستة وتقول الي عشرة  
 القرط ربع وسدس ونسبة الواحد اليه مثلان وثمان فلكل سهم  
 هذا قرط طان وثمان للزوج ثلاثة اسهم فلي سبعة قرط ربط وثلث  
 قرط طان ولاثم سهم فلها ثلثان وثمان ولاثم سهمان فلكل ارض  
 قرط ربط واربعة اجناس قرط وللشقيقين اربعة سهام تنسوة

الحيه